

[7602] عدم تمسح الصحابة بمواضع صلاة النبي ﷺ I الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

فوائد شرح كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم لابن تيمية قال رحمه الله وايضا فان المكان الذي كان النبي

صلى الله عليه وسلم يصلي فيه بالمدينة النبوية دائما. لم يكن احد من السلف يستلمه - 00:00:00

ولا يقبله ولا المواضع التي صلى فيها بمكة وغيرها. فاذا كان الموضع الذي كان يطؤه بقدميه الكريمتين يصلي عليه. لم يشرع لامته

التمسح به ولا تقبيله فكيف بما يقال ان غيره صلى فيه او نام عليه؟ نعم النبي صلى الله عليه وسلم صلى في مسجد - 00:00:20

مسجده بالمدينة طول حياته في المدينة وهو يصلي بالناس في المحراب النبوي وما كان الصحابة يتمسحون بهذا المحراب ولا

يتبركون بمواضع اقدمه صلى الله عليه وسلم وهم اعلم الامة بما شرع - 00:00:40

الله لهم فاذا كان هذا مع مقام النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة فغيره من باب اولى من مقامات الانبياء والصالحين في سائر

الارض. نعم. واذا كان هذا ليس بمشروع في موضع قدميه للصلاة - 00:01:00

فكيف بالنعل الذي هو موضع قدميه للمشي وغيره؟ هذا اذا كان النعل صحيحا فكيف بما لا يعلم صحته او بما يعلم انه مكذوب

كحجارة كثيرة يأخذها الكذابون وينحتون فيها موضع قدم ويزعمون عند الجهال ان هذا موضع قدم النبي صلى الله عليه وسلم -

00:01:15

النبي صلى الله عليه وسلم مشى على الارض. الصلاة والسلام ووطئ على الارض. وما كان الصحابة يتتبعون اثار اقدمه صلى الله

عليه وسلم ولا يحيون المواضع التي مشى عليها كل هذا يدل على ان هذا ليس من شرع الله. وانما هو من شرع المبتدعة. نعم -

00:01:34

نعم ويزعمون اثارا باقية للنبي صلى الله عليه وسلم ويعظمونها منها النعل اللي يزعمون انه معنى نعل الرسول صلى الله عليه وسلم

ويحتفظون بشعر ويقولون هذا شعر الرسول صلى الله عليه وسلم واشياء من آا من هذا القبيل ما انزل الله بها من سورة - 00:01:55

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله واذا كان هذا غير مشروع في موضع قدميه وقدمي ابراهيم الخليل الذي لا شك فيه ونحن مع

هذا قد ان نتخذه مصلى فكيف بما يقال انه موضع قدميه كذبا وافتراء عليه. كالموضع الذي بصخرة بيت المقدس وغير ذلك من

المقامات. نعم - 00:02:15

فان قيل فقد امر الله ان نتخذ من مقام ابراهيم مصلى فيقاس عليه غيره قيل له هذا الحكم خاص بمقام ابراهيم الذي بمكة سواء

اريد به المقام الذي عند الكعبة موضع قيام ابراهيم او اريد به المشاعر عرفة ومزدلفة ومنى. فلا نزاع بين المسلمين ان المشاعر خست

- 00:02:35

من العبادات بما لا يشركها فيه سائر البقاع. كما خص البيت بالطواف فما خست به تلك البقاع لا يقاس به غيرها. وما لم يشرع فيها

فاولى الا يشرع في غيرها. ونحن استدللنا على ان ما لم يشرع هناك من التقبيل - 00:02:55

والاستلام اولى الا يشرع في غيرها. ولا يلزم ان يشرع في غير تلك البقاع مثل ما شرع فيها - 00:03:10